

المدونة الكبرى

كيف يصنع قال لا أقوم على حفظ قول مالك فيه وأرى أن يرد إلى اجارة مثله ويكون جميع الزرع لرب المال وهو عندي بمنزلة الرجل يقول للرجل خذ هذا المال قراضا ولا تشتري به إلا من فلان أو لا تشتري به إلا دابة فلان أو لا تشتري إلا سلعة كذا وكذا لسلعة غير موجودة ولا مأمونة فهذا والذي اشترط عليه أن يزرع بالمال القراض سواء وهؤلاء كلهم أجراء قلت فان أعطاه مالا قراضا وقال له اقعد في القيسارية اشترى وبع فما ربحنا قال قد أخبرتك أن مالكا كره الحانوت فالقيسارية والهانوت عندي سواء قال وقال مالك لا ينبغي أن يقارض الرجل الرجل بمال ويقول له على أن لا تشتري إلا من فلان قال بن القاسم فان نزل كان أجيرا في المقارض يزرع بالقراض أو يساقى به قلت فلو دفعت إلى رجل مالا قراضا فاشترى به أرضا أو اكتراها واشترى زريعة وأزواجا فزرع فربح أو خسر أيكون ذلك قراضا ويكون غير متعد قال نعم إلا أن يكون خاطر به في موضع ظلم أو عدو يرى أن مثله قد خاطر به فيضمن وأما إذا كان في موضع أمن وعدل فلا يضمن قلت أو ليس مالك قد كره هذا قال إنما كرهه مالك إذا كان يشترط إنما يدفع إليه المال القراض على هذا قلت أرأيت أن أعطيته مالا قراضا فذهب فأخذ نخلا مساقاة فأنفق عليها من مال القراض أيكون هذا متعديا أم تراه قراضا قال ما سمعت من مالك فيه شيئا ولا أراه متعديا وأراه يشبه الزرع في المقارض يشتري سلعة بالقراض كله ثم يشتري سلعة أخرى بمثل القراض على القراض قلت أرأيت لو دفع إلي رجل ألف درهم قراضا فاشترى سلعة من السلع بألف درهم ولم أنقد حتى اشترى سلعة أخرى بألف درهم على القراض أتكون السلعة الثانية على القراض أم لا وإنما في يدي من المال القراض ألف درهم قال سألت